

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسـم حضرتـة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

محكمة التمييز الأردنية
بصفتها : الجزائية
رقم القضية: ٢٠٠٦/٨١٦

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضية القاضى السيد اسماعيل العمري
وعضوية القضاة السادة

عبد الرحمن البشا ، د. محمد فريحات ، فايز حمارنة ، أحمد المومني

بتاريخ ٢٠٠٦/٦/١١ رفـع نائـب عام الجـنايات الكـبرى مـلف
القضية الجنائية رقم ٢٠٠٤/١٢٩٤ فصل ٢٠٠٦/٥/٣٠ عملاً بالمادة ١٣/ج من قانون

أصول المحاكمات الجزائية مبدياً أن الحكم الصادر فيها والقاضي :-

١- عملاً بالمادة ٣٢٦ من الأصول الجزائية تجريم المتهم

بجناية القتل القصد وفقاً للمادة ٣٢٦ عقوبات ووفقاً بما عدلت إليه و عملاً
بمذات المادة وضعه بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة خمسة عشرة سنة والرسوم
ونظراً لوجود إسقاط للحق الشخصي و عملاً بالمادة ٩/٣ عقوبات تخفيض
العقوبة بحقه لتصبح الوضع بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة سبع سنوات ونصف
والرسوم .

٢- عملاً بالمادة ٧٢ عقوبات تنفيذ العقوبة الأشد بحقه لتصبح الوضع بالأشغال
الشاقة المؤقتة مدة سبع سنوات ونصف والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
ومصاراة الأدوات الحادة [.

جاء مستوفياً لجميع الشروط القانونية وأقعةً وتسببياً و عقوبةً ولا يشوبه أي عيب
من العيوب التي تستدعي تفضئه في المادة ٢٧٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية
ماتمساً تأييده .

॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥
 ॥ श्रीगणेशाय नमः ॥
 ॥ श्रीगणेशाय नमः ॥

कृष्णस्य कृपायाः । [३७/१] अथवा ।

कृष्णस्य कृपायाः ।

कृष्णस्य कृपायाः । [७४४ ०७] अथवा ।

कृष्णस्य कृपायाः ।

४. कृष्णस्य कृपायाः । [३४] अथवा ।

कृष्णस्य कृपायाः ।

१. कृष्णस्य कृपायाः । [७४४] अथवा ।

कृष्णस्य कृपायाः ।

४.

१.

कृष्णस्य कृपायाः ।

- ४ -

- ४ -

- १ -

कृष्णस्य कृपायाः ।

कृष्णस्य कृपायाः ।

कृष्णस्य कृपायाः ।

قد طلب من المغدور أن يقوم بضرب شخص آخر تقدم بشكوى ضده وسجن أثر ذلك ولكن المغدور وبدلاً من ذلك ذهب وأخبر ذلك الشخص بما طلبه منه المشتكى عليه فقرر الانتقام منه تنفيذاً لذلك طلب منه بتاريخ ٢٠٠٢/١/٨ أن يلتقى في اليوم التالي ليجلساً (جلسة سكر) وأخبر المشتكى عليه الذي يعمل معه بأن لديه موعد مهم وبالفضل وبتاريخ ٢٠٠٢/١/٩ ذهب والتقى بالمغدور في وسط مدينة الزرقاء وقام المشتكى عليه بشراء الخمرة وذهبا إلى منطقة الزواهره وبعد شربها عادا مرة أخرى وقام بشراء خمرة إضافية وعادا إلى نفس المكان وتنفيذاً لما كان يخطط له أقدم المشتكى عليه على طعن المغدور أكثر من عشرين طعنة على أنحاء متفرقة من جسمه كما قام بنبح عتقه بواسطة حربة كبيرة كان يحملها وبعد أن تأكد من وفاة المغدور قام بوضع أعضان أشجار على الجثة حتى لا يتكشف أمره وذهب إلى منطقة حي الحسين حيث التقى بالمشتكى عليه منزراً وطلب منه أن يرافقه للبحث عن المشتكى عليه فذهبا إلى منزل المشتكى عليه وهو من أقارب المشتكى عليه فأيقظه من نومه وقام بإخراج الحربة التي استعملها في قتل المغدور من كم الجاكيت التي كان يرتديها وأعطاها للمشتكى عليه وذهب إلى الحمام وقام بغسل يديه ويقع الدم عن بظلمته كما قام بإعطاء المشتكى عليه موسين كان يحملها وغادر المكان إلى منزله وفي الصباح أخذ حرام من منزله وذهب ولف الجثة بالحرام الذي أحصره وقام بوضع أعضان الأشجار عليها وذهب وأخبر صديقه المشتكى عليه وطلب منه مساعدته لكنه رفض وذهب واستعار سيارة الشاهد ليستعملها ذلك اليوم وذهب إلى مكان الجثة ولم يتمكن من الوصول إليها لوجود اطفال يلعبون قرب ذلك المكان فذهب إلى مكان عمله في أبو الزيعان وغروب ذلك اليوم أخبر المشتكى عليه بما فعل وطلب مساعدته في نقل الجثة وإخفائها فوراً في الأخير وبالفعل قاما بتحميل الجثة ووضعها في السيارة ونقلها إلى منطقة طريق المصفاة حيث التقيا هناك وعادا إلى الزرقاء وأوقفا السيارة قرب حلويات حبيبته حيث يعمل المشتكى عليه وقاما بغسل السيارة وأيديهما وملابسهما وقام المشتكى عليه أشرف بتوصيل المشتكى عليه إلى منطقة أبو الزيعان وعاد إلى الزرقاء حيث قام بإعادة السيارة إلى صاحبها في اليوم التالي .

وقد تبين أن المشتكى عليه قد قام بغسل الحربة التي وضعها المشتكى عليه لديه وأنه خوفاً من اكتشاف الأمر قام برميها في منطقة جبلية غير بعيدة عن بيته وأن المشتكى عليه قد احتفظ بالموسين اللذين سلمهما له المشتكى عليه وقد تم ضبط الحربة والموسين والسيارة المستعملة وتبين أن سبب وفاة المغدور هو النزف الدموي الناجم عن الجروح الطعنية وذبح العنق التي أصيب بها وجرت الملاحظة .

كما قررت إعلان عدم مسؤولية المتهم
من جناية التدخل بالقتل ، وبراءة الظنين
جناية .
من جنة إغفاء شخص اُقررت

لم ترتض النيابة بهذا القرار فطعت فيه بهذا التمييز للأسباب الواردة فيه ، كما
قدم مساعد رئيس النيابة مطالبة خطية طلب فيها قبول تمييز النيابة العامة ونقض الحكم
المميز ورد التمييز المقدم من المتهم ، كما لم يرتض بهذا القرار المتهم
فطعن فيه بهذا التمييز للأسباب الواردة فيه .

نظرت محكمة التمييز الدعوى تحت الرقم ٢٠٠٤/١٣٦٩ وبتاريخ
٢٠٠٦/١١/٢٥ قررت نقض القرار الطعن وجاء في قرار النقض :-

وفي الموضوع/ وعن التمييز المقدم من النيابة العامة :-

وعن أسباب التمييز :-

وعن السبب الأول :- وحاصله النعي على الحكم المميز
خطاه بالنتيجة التي توصل إليها وعدم وزن البيئة وزناً سليماً .

وفي ذلك نجد بالنسبة للمميز ضده أشرف :- فقد أسندت النيابة للمتهم المذكور
جناية القتل العمد خلافاً لأحكام المادة ٣٢٨ عقوبات .

وحيث أن القتل العمد هو القتل الذي يرتكبه الجاني مع سبق الإصرار بالمعنى
المنصوص عليه في المادتين ٣٢٨ و ٣٢٩ عقوبات ، ويتطلب سبق الإصرار أن يكون
الجاني قد فكر فيما عزم عليه ورتب الوسائل وتدبر العواقب وهو هادئ البال مطمئن
النفس أي يجب أن تمر فترة زمنية بين التفكير والقتل وتفيذ ما صمم عليه فإذا ارتكب
جريمته لحظة العراك فلا يكون سبق الإصرار متوافراً .

وحيث أن سبق الإصرار حالة ذهنية تقوم في نفس الجاني تستفاد من وقائع
خارجية يستخلصها قاضي الموضوع من ظروف الدعوى وعناصرها إذا كان الاقتناع
صحيحاً مستمداً من بيانات موجودة وكان الاقتناع متقناً والمنطق .

• ۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸ : -

• ۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

• ۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

• ۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

• ۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

• ۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

• ۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

• ۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

• ۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

۱۳۳۷/۱۱/۲۸

• کھڑے ہو کر چلنے والے کو چلنے والے کے لئے

کھڑے ہو کر چلنے والے کو چلنے والے کے لئے :-

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

کھڑے ہو کر چلنے والے کو چلنے والے کے لئے :-

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

کھڑے ہو کر چلنے والے کو چلنے والے کے لئے :-

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

کھڑے ہو کر چلنے والے کو چلنے والے کے لئے :-

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

کھڑے ہو کر چلنے والے کو چلنے والے کے لئے :-

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

• چلنے والے کو چلنے والے کے لئے چلنے والے کے لئے

کھڑے ہو کر چلنے والے کو چلنے والے کے لئے :-

4/ ...

8/ ...

:-

...

...

:-

...

...

...

...

...

4- ...

8- ...

1- ...

:-

...

20/02/2008

Handwritten signature

Handwritten signature

Handwritten signature

Handwritten signature

Handwritten signature

Handwritten signature

Handwritten text: 20/02/2008

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...